

اللجنة العليا لخطفط المدن

قرار رقم ٩٩/١

بشأن تحديد أسس تثمين الأراضي

المزروعة ملكيتها للمنفعة العامة لعامي ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ م

رئيس اللجنة العليا لخطفط المدن

إسناداً إلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ وتعديلاته .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٤١/٨٤ بنظام استحقاق الأراضي الحكومية .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٧/٨٥ بإنشاء اللجنة العليا لخطفط المدن .

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه، الصادر بالقرار الوزاري رقم ٨٠/٦ .

وإلى قرار اللجنة العليا لخطفط المدن رقم ٩٩/٧ المتخذ في إجتماعها الأول لعام ١٩٩٩ المنعقد بتاريخ ١١/١/١٤١٩ هـ الموافق ١٧/٢/١٩٩٩ م .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقدير

مادة (١) : يعمل في شأن تثمين الأراضي المزروعة ملكيتها للمنفعة العامة خلال عامي ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ م بالأسس المرافقة .

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار ويتعارض مع أحكامه .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى جميع المعنيين تنفيذه كل فيما يخصه .

مالك بن سليمان المعمري

وزير الاسكان

رئيس اللجنة العليا لخطفط المدن

صدر في : ١٠ من صفر ١٤٢٠ هـ

الموافق : ٢٦ من مايو ١٩٩٩ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٤٩)
الصادرة في ١٥/٦/١٩٩٩ م

أسس تثمين الأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

المعتمدة لعامي ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ م

المحتويات

أولاً : أحكام عامة

ثانياً : أسس التعويض

**ثالثاً : الأسعار السوقية للأراضي المتأثرة بمشاريع ذات صفة المنفعة العامة في مناطق
السلطنة :**

- محافظة مسقط .

- منطقة الباطنة .

- محافظة مسندم .

- منطقة الظاهره .

- المنطقة الداخلية .

- المنطقة الشرقية .

- المنطقة الوسطى .

- محافظة ظفار .

أسس تثمين الأراضي المنزوعة ملكيتها

للمنفعة العامة لعامي ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ م

أولاً : أحكام عامة :

١ - يكون التعويض عن الأرض المنزوعة ملكيتها بتوفير قطعة أرض بديلة للأرض المنزوعة ملكيتها بقدر المساحة المتأثرة وفي نفس المنطقة إن أمكن بما يتناسب مع تخطيط المنطقة ، وإذا لم تتوفر فيمنح المالك أرضاً أخرى في آية منطقة جاهزة للتوزيع مع تعويضه الفرق بين سعر الأرض المتأثرة وسعر الأرض المنوحة ، على أن تقيم الأرض المنوحة والأرض المتأثرة بالأسعار الواردة في هذه الأسس .

٢ - في حالة زيادة مساحة الأرض المنوحة عن الأرض المتأثرة، يتحمل المواطن فارق السعر بين القطعتين - إن وجد - على أن يتم حساب قيمة المساحة الإضافية وفقاً لأسعار الأراضي الحكومية المطبقة في المنطقة التي تقع فيها الأرض المنوحة . وإذا

تعذر توفير الأرض فيتم تعويضه حينئذ نقداً وفق الأسس التالية وحسب الأسعار المحددة في البند الثالث من هذه الأسس .

٢ - بالنسبة للأراضي السكنية التي تقل مساحتها عن (١٠٠) متر مربع والمتأثرة كلياً، يجوز للجنة التمرين المختصة تخمير المواطن بين قبول التعويض بأرض بديلة مع تحمله فارق السعر بين الأرض المنوحة والأرض المتأثرة - إن وجد - أو التعويض النقدي وفقاً للأسعار السوقية المبينة بالبند الثالث من الأسس ، على أن يكون الحد الأدنى لقيمة التعويض بواقع (٥٠٠٠) ريال عماني في محافظة مسقط وصلالة وبواقع (٣٠٠٠) ريال عماني في باقي مناطق السلطنة وولاية قريات والعمارات من محافظة مسقط .

٤ - على الجهة طالبة نزع الملكية والمسؤولة عن المشروع القيام بالتنسيق مع وزارة الاسكان في بداية المشروع لتوفير قطع الأرضي المخططة المطلوبة للتعويض عن الأرضي المتأثرة مع قيام تلك الجهة بتحمل تكاليف توفير الخدمات الضرورية لهذه القطع المخططة - في حالة عدم وجود الخدمات بها .

٥ - على الجهة طالبة نزع الملكية والمسؤولة عن المشروع تعويض المواطنين عن الضرر الذي يلحق بهم نتيجة توقفهم عن التصرف في ممتلكاتهم بحيث يكون التعويض في شكل فائدة سنوية بنسبة (٦٪) تضاف على المبالغ المقدرة للتعويضات وذلك من تاريخ صدور المرسوم السلطاني السامي بنزع الملكية وحتى تاريخ صرف المبالغ أو إلغاء المشروع .

ثانياً : أسس التعويض :

١ - بالنسبة للأراضي المشتراء تحدد قيمة التعويض وفقاً لقيمتها السوقية في تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر للمنفعة العامة كما حدثت في البند الثالث من هذه الأسس .

٢ - بالنسبة للأراضي المنوحة من الحكومة ، يجب مراعاة ما يلي :

١ - إذا كانت الأرض فضاء ولم تستغل في الغرض الذي منحت من أجله حتى تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر للمنفعة العامة، أو قد استغلت في غير الغرض الذي منحت من أجله، تحدد قيمة التعويض وفقاً لثمن الأرض المدفوع للحكومة مضافاً إليه (٥٪) من قيمتها السوقية في ذلك التاريخ كما حدثت في البند الثالث من هذه الأسس . هذا وإذا كانت الأرض المنزوعة ملكيتها هي الأرض الوحيدة التي يملكها المواطن فعلى وزارة الاسكان اعطائه الأولوية في الحصول على أرض بديلة .

ب - إذا كانت الأرض فضاء وتم التصرف فيها تصرفًا ناقلاً للملكية وتم تسجيل التصرف قبل تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر لمنفعة العامة، تحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لقيمة الأرض السوقية الواردة في البند الثالث من هذه الأسس وذلك إذا كانت ملكية الأرض حرة (غير مؤقتة) وغير متأثرة أو تحت التخطيط . أما إذا كانت الملكية متأثرة أو تحت التخطيط أو مؤقتة أو قد استغلت في غير الغرض الذي منحت من أجله، فتحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لثمن الأرض المدفوع للحكومة مضافاً إليه (٪٢٥) من قيمتها السوقية في ذلك التاريخ كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس . على أن تقوم أمانة السجل العقاري بوزارة الاسكان بالاشارة إلى وجود التخطيط على صكوك ملكية الأراضي المتأثرة بالتخطيط والتي هي قيد التخطيط .

ج - إذا كانت الأرض موهوبة من قبل حضرة صاحب الجلالة المعظم فتحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لقيمتها السوقية في تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر لمنفعة العامة كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس .

د - إذا كانت الأرض قد استغلت في الغرض المحدد في شهادة إثبات الحقوق أو في الملكية المؤقتة تحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لقيمتها السوقية في تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر لمنفعة العامة كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس .

٣ - بالنسبة للأراضي الموروثة وغير الممنوحة من قبل الحكومة تحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لقيمتها السوقية في تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر لمنفعة العامة كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس .

٤ - تراعي وزارة الاسكان إعطاء الأولوية في توفير الأرضي الحكومية لأصحاب الأرضي المنزوعة ملكيتها لمنفعة العامة سواء كانت تلك الأرضي موروثة أو ممنوحة من قبل الحكومة أو مشترأة .

٥ - تراعي لجنة تثمين الممتلكات المعنية تحديد قيمة الأرض السوقية وفقاً للأسس التالية :

أ - تقسم الأرضي من حيث الاستعمال إلى ستة فئات وهي :

١ - سكنية .

٢ - تجارية .

٣ - تجارية / سكنية .

٤ - زراعية .

٥ - صناعية .

٦ - مناطق مفتوحة غير مخططة (تحت التخطيط) .

ب - تحديد نوعية استعمال الأراضي وفقاً للأسس التالية :

١ - الاستعمال المذكور في الملكية أو الصك الشرعي أو أية وثيقة قانونية أخرى
تثبت ملكية الأرض .

٢ - في حالة عدم تحديد نوعية إستعمال الأرض على وثيقة الملكية، على لجنة
تثمين الممتلكات المعنية دراسة نوعية الاستعمال الحالي وتحديدها
بالتنسيق مع وزارة الاسكان وفقاً للفنانات المذكورة في الفقرة (١/٥) .

ج - بالنسبة للفنانات رقم (١ ، ٢ ، ٣) الواردة في (١/٥) تقوم لجنة التثمين المختصة
بتتحديد موقع الأرض وفقاً للتقسيمات الواردة بالجدائل المدرجة في البند الثالث
من هذه الأسس (مركز المدينة، ضواحي المدينة، المناطق الأخرى بالمدينة)، بحيث
يتم تحديد هذه التقسيمات على ضوء الاستعمالات الرئيسية بكل منطقة، على
أن يتم وضع القيمة السوقية ضمن النطاق المبين بجدائل الأسعار المدرجة في
البند الثالث من هذه الأسس وفقاً لما يلي :

١ - أهمية موقع المنطقة من الناحية الاقتصادية .

٢ - أهمية الموقع وما يشتمل من خدمات ومرافق عامة لجهة قربها أو بعدها
عن .

د - بالنسبة للأراضي السكنية المستغلة والمزروعة ملكيتها بنسبة (١٠٠٪) تحدد قيمة
التعويض بواقع (٥٠٠) ريال عماني، في محافظة مسقط وصلالة وبواقع
(٣٠٠) ريال عماني في باقي مناطق السلطنة وفي ولايتي قريات والعامرات من
محافظة مسقط، أو وفقاً للأسس المدرجة أيهما أكبر.

ه - يجوز للجنة تثمين الممتلكات المختصة زيادة قيمة تعويض الأرض التجاري
القائمة والتي لا تتعدي مساحتها (٥٠) متراً مربعاً بنسبة لا تتعدي (٥٠٪) عن
الأسعار السوقية المحددة بجدائل الأسعار المدرجة في البند الثالث من هذه
الأسس وذلك طبقاً لما تسفر عنه الزيارات الميدانية .

و - في حالة تنفيذ مشاريع في أسواق تقليدية يتعين على لجنة تثمين الممتلكات المختصة إعداد مقترنات للأسعار السوقية للأراضي التجارية المتأثرة لكل حالة على حدة، بحيث يتم موافاة الأمانة الفنية للجنة العليا لخطيط المدن بها لدراستها تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لخطيط المدن

عليها .

ز - بالنسبة للأراضي التجارية / السكنية ، تحدد قيمة التعويض باحتساب نصف مساحتها للاستعمال التجاري والنصف الآخر للاستعمال السكني وتطبق على كل من الفئتين الأسعار السوقية المحددة في جداول الأسعار المدرجة في البند الثالث من هذه الأساس ووفقاً للأحكام والأسس السابقة الذكر .

ح - بالنسبة للأراضي الزراعية الواقعة خارج محافظة مسقط والشريط الساحلي الممتد من مدينة صلالة وحتى مدينة طاقة بمحافظة ظفار ، يتم تحديد القيمة السوقية للأراضي وفقاً للفئات الثلاث المبينة أدناه :

التصنيف	م
أراضي زراعية مستمرة في الزراعة ومنتجة زراعياً .	١
الأراضي الممهدة للزراعة وغير المستمرة في الزراعة .	٢
الأراضي غير الممهدة للزراعة أيًّا كان موقعها .	٣

ط - في حالة نزع ملكية أراضي زراعية في محافظة مسقط والشريط الساحلي الممتد من مدينة صلالة وحتى مدينة طاقة بمحافظة ظفار يتعين على لجنة تثمين الممتلكات المختصة إعداد مقترنات حول الأسعار السوقية لكل مشروع على حدة ، وموافاة الأمانة الفنية للجنة العليا لخطيط المدن بها لدراستها تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لخطيط المدن عليها .

ي - بالنسبة للمناطق الصناعية والمناطق الأخرى غير المدرجة (كالسياحة مثلاً) يتعين على لجنة تثمين الممتلكات المختصة إعداد مقترنات حول الأسعار السوقية لكل

مشروع على حدة وموافقة الأمانة الفنية للجنة العليا لخطيط المدن بها لدراستها
تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لخطيط المدن عليها .

ك - يتم تحديد القيمة السوقية للأراضي في المناطق المفتوحة غير المخططة (تحت
الخطيط) والواقعة خارج محافظة مسقط بواقع نصف ريال عماني للمتر المربع.

أما بالنسبة للمناطق المفتوحة غير المخططة (تحت التخطيط) في محافظة مسقط
ومحافظة ظفار، يتعين على لجنة تثمين الممتلكات المختصة اعداد مقترنات حول
الاسعار السوقية لكل مشروع على حدة وموافقة الأمانة الفنية للجنة العليا
لخطيط المدن بها لدراستها تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لخطيط المدن
عليها .

ل - في حالة نزع الملكية للمنفعة العامة في مناطق غير مدرجة بهذا المشروع أو
وجود حالات أو مشاريع خاصة لا يمكن تطبيق الأحكام والأسعار السوقية
الواردة عليها، يتعين على لجنة تثمين الممتلكات المختصة اعداد مقترنات حول
الاسعار السوقية للأراضي المتأثرة وموافقة الأمانة الفنية للجنة العليا لخطيط
المدن بها لدراستها تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لخطيط المدن عليها .

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المتأثرة بمشاريع ذات صفة المنفعة العامة في مناطق السلطنة :

يتعين على لجنة تثمين الممتلكات المختصة تعويض أصحاب الأراضي السكنية والتجارية
المتأثرة بمشاريع ذات صفة المنفعة العامة وفقاً للأحكام العامة وأسس التعويض والأسعار
السوقية المدرجة في الجداول المرفقة للمناطق التالية :

جدول رقم (١) محافظة مسقط .

جدول رقم (٢) منطقة الباطنة .

جدول رقم (٣) محافظة مسندم .

جدول رقم (٤) منطقة الظاهرة .

جدول رقم (٥) المنطقة الداخلية .

جدول رقم (٦) المنطقة الشرقية .

جدول رقم (٧) المنطقة الوسطى .

جدول رقم (٨) محافظة ظفار .

ثالثاً: الأسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (١) : محافظة مسقط

الأسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨		الموقع	الولاية	م
الإراضي التجارية	الإراضي السكنية			
٥٠ - ٤٠	٢٥ - ٢٥	مسقط	مسقط	١
٠٠ - ٠٠	٢٠ - ٢٠			
٢٠ - ١٥	٢٠ - ١٥			
٢٠ - ١٥	٢٠ - ١٥			
٢٠ - ١٥	٢٠ - ١٥			
٢٠ - ١٥	٢٠ - ١٥			
٢٠ - ١٥	١٥ - ١٠			
٢٠ - ١٥	١٠ - ٥			
٥٠ - ٤٠	٤٠ - ٢٥	مطرح	مطرح	٢
١٥٠ - ٤٠	١٠٠ - ٢٥			
١٠٠ - ٣٠	٥٠ - ٢٠			
٦٠ - ٢٠	٤٠ - ١٥			
٦٠ - ٢٠	٤٠ - ١٥			
٦٠ - ٢٠	٤٠ - ١٥			
٦٠ - ٢٠	٣٠ - ١٥			
٦٠ - ٢٠	٤٠ - ١٥			
٣٥ - ١٥	٢٥ - ١٠	بوشر	بوشر	٣
٦٠ - ٣٠	٥٠ - ٢٠			
٧٥ - ٣٠	٦٠ - ٣٠			
٦٠ - ٢٠	٣٥ - ١٥			
٦٠ - ٢٠	٣٥ - ١٥			
٦٠ - ٢٠	٣٥ - ١٥			
٦٠ - ٥	١٠ - ٥			

تابع
 ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة
 جدول رقم (١) : محافظة مسقط

الولاية	م	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	الاسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨ م	الاراضي التجارية	الاراضي السكنية
السيب	٤	السيب	٢٥ - ١٠	٤٥ - ١٥		
المروج			١٠ - ٥	٢٥ - ١٥		
الحيل			١٥ - ٥	٣٥ - ١٥		
الخريس			١٠ - ٥	٢٠ - ١٥		
المعيبة			١٠ - ٥	٣٠ - ١٥		
الخوض			١٥ - ٥	٣٥ - ١٥		
سور آل حديد			١٠ - ٥	٣٠ - ١٥		
الجفنين			١٠ - ٥	٢٠ - ١٥		
الرسيل			١٠ - ٥	٢٠ - ١٥		
وادي عدي	٥		١٥ - ١٠	٢٠ - ١٥		
العامرات			١٠ - ٧	٢٠ - ١٥		
الحاجر / النهضة			٧ - ٣	٢٠ - ١٥		
مركز المدينة	٦		١٠ - ٥	١٠ - ٧		
ضواحي المدينة			٧ - ٤	٧ - ٥		
الجمعات الأخرى			٤ - ٢	٥ - ٣		

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها لمنفعة العامة

جدول رقم (٢) : منطقة الباطنة

الولاية	الموقع	الموعد	الاسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨ م	الاراضي التجارية	الاراضي السكنية	السعر بالريال العماني للمتر المربع
صحار	مركز المدينة	٢٥ - ١٠	٤٠ - ٢٥			
صحار	ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٢٠ - ١٠			
صحار	الجمعات الأخرى	٧ - ٣	١٠ - ٥			
شناص	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠			
شناص	ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٣ - ٧			
شناص	الجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥			
لواه	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠			
لواه	ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧			
لواه	الجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥			
صحم	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠			
صحم	ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧			
صحم	الجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥			
الخابورة	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠			
الخابورة	ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧			
الخابورة	الجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥			
السوق	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠			
السوق	ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧			
السوق	الجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥			
الرستاق	مركز المدينة	٢٠ - ١٠	٣٠ - ١٥			
الرستاق	ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٥ - ١٠			
الرستاق	الجمعات الأخرى	٦ - ٣	١٠ - ٥			
نخل	مركز المدينة	٨ - ٦	١٢ - ٧			
نخل	ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٥			
نخل	الجمعات الأخرى	٤ - ٢	٧ - ٣			

ثالثاً : الأسعار السوقية للأراضي المزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٢) : تابع / منطقة الباطنة

الولاية	م	الموقع	الأسعار المعتمدة لعامي ٩٤ - ١٩٩٥ م	السعر بالريال العماني للمتر المربع	الأراضي التجارية	الأراضي السكنية
وادي المعاعل	٩	مركز المدينة	١٢ - ٧	٨ - ٦		
		ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٦ - ٤		
		الجمعيات الأخرى	٧ - ٣	٤ - ٢		
العوابي	١٠	مركز المدينة	١٢ - ٧	٨ - ٦		
		ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٦ - ٤		
		الجمعيات الأخرى	٧ - ٣	٤ - ٢		
المصنعة	١١	مركز المدينة	٢٠ - ١٠	١٠ - ٧		
		ضواحي المدينة	١٢ - ٧	٨ - ٥		
		الجمعيات الأخرى	٧ - ٥	٦ - ٣		
بركاء	١٢	مركز المدينة	٣٠ - ١٥	١٥ - ٨		
		ضواحي المدينة	١٥ - ١٠	٨ - ٥		
		الجمعيات الأخرى	١٠ - ٥	٦ - ٣		

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٣) : محافظة مسندم

الولاية	الموقع	الموعد	الاسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨م		السعر بالريال العماني للمتر المربع	الاراضي التجارية
١	مركز المدينة	١٥ - ٨	٢٥ - ١٥	١٥ - ٨	الاراضي التجارية	الاراضي السكنية
						ضواحي المدينة
						الجمعات الأخرى
٢	مركز المدينة	١٢ - ٨	٢٠ - ١٠	١٢ - ٨	١٢ - ٧	الاراضي التجارية
						ضواحي المدينة
						الجمعات الأخرى
٣	دبا البيعة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠	١٠ - ٧	١٢ - ٧	الاراضي التجارية
						ضواحي المدينة
						الجمعات الأخرى
٤	مدحنا	٨ - ٦	١٢ - ٧	٨ - ٦	١٠ - ٥	الاراضي التجارية
						ضواحي المدينة
						الجمعات الأخرى

ثالثاً : الأسعار السوقية للأراضي المزروعة ملكيتها للفترة العامة

جدول رقم (٤) : منطقة الظاهرة

الأسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨ م		الموقع	الولاية	م
الاراضي التجارية	الاراضي السكنية			
٣٥ - ٢٠	٢٠ - ١٠	مركز المدينة	البريمي	١
٢٠ - ١٠	١٠ - ٥	ضواحي المدينة		
١٠ - ٥	٧ - ٣	الجمعيات الأخرى		
١٥ - ١٠	١٠ - ٦	مركز المدينة	محضة	٢
١٠ - ٧	٦ - ٤	ضواحي المدينة		
٧ - ٥	٥ - ٢	الجمعيات الأخرى		
٣٠ - ١٥	١٢ - ٨	مركز المدينة	عبري	٣
١٥ - ١٠	٨ - ٥	ضواحي المدينة		
١٠ - ٥	٦ - ٣	الجمعيات الأخرى		
١٥ - ١٠	١٠ - ٦	مركز المدينة	ينقل	٤
١٠ - ٧	٦ - ٤	ضواحي المدينة		
٧ - ٥	٥ - ٢	الجمعيات الأخرى		
١٥ - ١٠	١٠ - ٦	مركز المدينة	ضنك	٥
١٠ - ٧	٦ - ٤	ضواحي المدينة		
٧ - ٥	٥ - ٢	الجمعيات الأخرى		

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٥) : المنطقة الداخلية

الولاية	م	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	الاسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨
نزوى	١	مركز المدينة	٢٥ - ١٠	٤٠ - ٢٥
		ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٢٠ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٧ - ٣	١٠ - ٥
بهلاء	٢	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
أدم	٣	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
الحمراء	٤	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
منج	٥	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
سمائل	٦	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
ازكي	٧	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
بدبد	٨	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة
 جدول رقم (٦) : المنطقة الشرقية

الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	الاسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨م	الاراضي التجارية
صور	مركز المدينة	٢٥ - ١٠	٤٠ - ٢٥	الاراضي السكنية
	ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٢٠ - ١٠	
	الجمعيات الأخرى	٧ - ٣	١٠ - ٥	
مصيرة	مركز المدينة	٨ - ٦	١٢ - ٧	
	ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٥	
	الجمعيات الأخرى	٤ - ٢	٧ - ٢	
الكامل والوافي	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠	
	ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧	
	الجمعيات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥	
جعلان بنى بو علي	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠	
	ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧	
	الجمعيات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥	
جعلان بنى بورحسن	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠	
	ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧	
	الجمعيات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥	
ابراء	مركز المدينة	١٥ - ١٠	٢٠ - ١٥	
	ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٥ - ١٠	
	الجمعيات الأخرى	٦ - ٣	١٠ - ٥	
المضببي	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠	
	ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧	
	الجمعيات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥	

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها لمنفعة العامة

جدول رقم (٦) : قابع المنطقة الشرقية

الولاية	الموقع	المساحة	السعر بالريال العماني للمتر المربع	الاسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨
القابيل	مركز المدينة	٨	٦ - ٤	١٥ - ١٠
دما والطائيين	ضواحي المدينة	٩	٥ - ٢	٧ - ٥
وادي بنى خالد	الجمعيات الأخرى	١٠	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
القابيل	ضواحي المدينة	٩	٦ - ٤	١٠ - ٧
دما والطائيين	الجمعيات الأخرى	١٠	٥ - ٢	٧ - ٥
وادي بنى خالد	مركز المدينة	١١	٨ - ٦	١٢ - ٧
القابيل	ضواحي المدينة	٩	٦ - ٤	١٠ - ٥
دما والطائيين	الجمعيات الأخرى	١٠	٤ - ٢	٧ - ٣
وادي بنى خالد	مركز المدينة	١١	٨ - ٦	١٢ - ٧
القابيل	ضواحي المدينة	٩	٦ - ٤	١٠ - ٥
دما والطائيين	الجمعيات الأخرى	١٠	٤ - ٢	٧ - ٣

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٧) : المنطقة الوسطى

الاسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨ م		الموقع	الولاية	م
الاراضي التجارية	الاراضي السكنية			
١٠ - ٥	٦ - ٣	مركز المدينة	هيماء	١
٥ - ٣	٤ - ٢	ضواحي المدينة		
٣ - ١	٢ - ١	التجمعات الأخرى		
١٠ - ٥	٦ - ٣	مركز المدينة	الجازر	٢
٥ - ٣	٤ - ٢	ضواحي المدينة		
٣ - ١	٢ - ١	التجمعات الأخرى		
١٠ - ٥	٦ - ٣	مركز المدينة	الدقم	٣
٥ - ٣	٤ - ٣	ضواحي المدينة		
٣ - ١	٢ - ١	التجمعات الأخرى		
١٠ - ٥	٦ - ٣	مركز المدينة	محورت	٤
٥ - ٣	٤ - ٢	ضواحي المدينة		
٣ - ١	٢ - ١	التجمعات الأخرى		

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٨) : محافظة ظفار

الولاية	م	الموقع	الاسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨	السعر بالريال العماني للمتر المربع	الاراضي التجارية	الاراضي السكنية
صلالة	١	المركز التجاري	٨٠ - ٣٥	—		
		مدينة صلالة	٦٠ - ٢٠	٤٠ - ١٥		
		الدهاريز	٦٠ - ٢٠	٤٠ - ١٥		
		الحافة	٦٠ - ٢٠	٤٠ - ١٥		
		عوقد	٦٠ - ٢٠	٤٠ - ١٠		
		السعادة	٣٥ - ١٥	٣٠ - ١٥		
ريسوت	٢	مركز المدينة	٣٥ - ٢٠	٢٠ - ١٠		
		ضواحي المدينة	٢٠ - ١٠	١٠ - ٥		
		الجمعيات الأخرى	١٠ - ٥	٧ - ٣		
ثمرت	٣	مركز المدينة	٣٠ - ١٥	١٢ - ٨		
		ضواحي المدينة	١٥ - ١٠	٨ - ٥		
		الجمعيات الأخرى	١٥ - ١٠	٦ - ٣		
طاقة	٤	مركز المدينة	٣٠ - ١٥	١٢ - ٨		
		ضواحي المدينة	١٥ - ١٠	٨ - ٥		
		الجمعيات الأخرى	١٠ - ٥	٦ - ٣		
مرىاط	٥	مركز المدينة	٢٠ - ١٠	١٠ - ٧		
		ضواحي المدينة	١٢ - ٧	٨ - ٥		
		الجمعيات الأخرى	٧ - ٥	٦ - ٣		
شليم جند	٦	مركز المدينة	١٥ - ١٠	١٠ - ٦		
		ضواحي المدينة	١٠ - ٧	٦ - ٤		
		الجمعيات الأخرى	٧ - ٥	٥ - ٢		
		الجمعيات الأخرى	١٠ - ٥	٦ - ٣		

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المزوعة ملكيتها للفترة العامة

جدول رقم (٨) : تابع محافظة ظفار

الولاية	م	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	الاسعار المعتمدة لعامي ٩٧ - ١٩٩٨ م
سديج	٧	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
صلكوت	٨	ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
رخيوت	٩	الجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
مقشن (المزيونة)	١٠	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		الجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
		مركز المدينة	—	—
		ضواحي المدينة	—	—
		الجمعات الأخرى	—	—